الأمم المتحدة

S/RES/2743 (2024)

مجلس الأمن

Distr.: General
12 July 2024

القرار 2743 (2024)

الذي اتخذه مجلس الأمن في جلسته 9684 المعقودة في 12 تموز/يوليه 2024

إن مجلس الأمن،

إذ يشير إلى جميع قراراته السابقة بشأن هايتي، بما في ذلك القرارات 2645 (2022) و 2653 (2022) و 2692 (2023)،

وإذ يعيد تأكيد التزامه القوي بسيادة هايتي واستقلالها وسلامة أراضيها ووحدتها،

وإذ يشير على وجه الخصوص إلى قراره 2476 (2019) الذي أنشأ بموجبه مكتب الأمم المتحدة المتكامل في هايتي اعتباراً من 16 تشرين الأول/أكتوبر 2019 واستناداً إلى تقرير الأمين العام الصادر في 1 آذار/مارس 2019 (الوثيقة S/2019/198)،

وإذ يشير إلى قراره 2653 (2022) الذي وضع تدابير جزائية لمواجهة الخطر الذي يتهدد السلام والأمن الدوليين في المنطقة من جراء ارتفاع حدة عنف العصابات والأنشطة الإجرامية الأخرى، علاوة على التدفق غير المشروع للأسلحة والتدفقات المالية غير المشروعة، ***وإذ يشير كذلك*** إلى القرار 2700 (2023) الذي جدّد نظامَ الجزاءات المفروض على هايتي الذي يتألف من حظر للسفر وتجميد للأصول وحظر للأسلحة، ***وإذ يشير كذلك*** إلى القرار 2664 (2022) الذي يجبّ الاستثناء من إجراءات تجميد الأصول المنصوص عليه في الفقرة 10 من القرار 2653،

وإذ يشير إلى قراره 2699 (2023) الذي يأذن فيه، متصرفاً بموجب الفصل السابع من ميثاق الأمم المتحدة، للدول الأعضاء التي أخطرت الأمين العام بمشاركتها بأن تشكّل وتنشر بعثة متعددة الجنسيات للدعم الأمني في هايتي من أجل دعم الشرطة الوطنية الهايتية في جهودها لاستتباب الأمن في هايتي، مع الالتزام الصارم بالقانون الدولي، بما في ذلك القانون الدولي لحقوق الإنسان، حسب الانطباق، وتهيئة الظروف الأمنية الملائمة لإجراء انتخابات حرة ونزيهة،

وإذ يدين بشدة تفاقم أعمال العنف والأنشطة الإجرامية، وإكراه المدنيين على النزوح الجماعي، وتجاوزات وانتهاكات حقوق الإنسان التي تقوض السلام والاستقرار والأمن في هايتي والمنطقة، وذلك يشمل ما ترتكبه العصابات المسلحة والشبكات الإجرامية من عمليات الاختطاف والعنف الجنسي والجنساني

الرجاء إعادة استعمال الورق

والاتجار بالأشـــخاص وتهريب المهاجرين وجرائم القتل والإعدام خارج نطاق القضـــاء واختطاف الأطفال وتجنيدهم، وإذ يعرب عن بالغ القلق إزاء تأثير ديناميات الجريمة المنظمة عبر الوطنية على الحالة الأمنية في هايتي، بما في ذلك ما يتعلق بالاتجار بالأسلحة والذخيرة والاتجار بالمخدرات،

وإذ يؤكد أن حكومة هايتي هي المسـؤولة في المقام الأول عن التصـدي للأسـباب الجذرية لعدم الاستقرار وعدم المساواة، وعن احترام جميع حقوق الإنسان وتعزيزها وحمايتها، وعن التواصل مع أصحاب المصـــلحة الآخرين، بما في ذلك هيئات المجتمع المدني والشـــباب والقطاع الخاص، من أجل إيجاد حلولٍ دائمة للتحديات التي تواجهها هايتي حاليا وفي الأجل الطويل، وضمان مشاركة المرأة بصورة كاملة ومتساوية ومجدية ومأمونة،

وإذ يشـدد على أن معالجة الأسـباب الجذرية لعدم الاسـتقرار في هايتي يتطلب حلولا سـياسـية، ***ويؤكد في هذا الصدد كذلك*** الحاجة الملحة إلى التشجيع على توسيع نطاق المشاركة في العملية السياسية والتوصـــل إلى أوســـع توافق ممكن في الآراء بشـــأنها، بغية إجراء انتخابات حرة ونزيهة تتسـم بالمصـداقية واستعادة المؤسسات الديمقراطية،

وإذ يرحب بوضـــع الترتيبات الانتقالية للحوكمة في هايتي، بما يتماشـــى مع الإعلان الصـــادر عن الجماعة الكاريبية في 11 آذار/مارس 2024، وبإنشـاء المجلس الرئاسـي الانتقالي الذي تلا ذلك وبتنصـيب رئيس الوزراء المؤقت وتشكيل حكومته،

وإذ يثني على الشـــرطة الوطنية الهايتية لمواصـــلتها أداء مهامها وتأمين البنية التحتية الحيوية، ***وإذ يحيط علماً*** بوصـــول أولى الوحدات المنشـورة إلى بعثة الدعم الأمني المتعددة الجنسـيات من أجل دعم الشـــرطة الوطنية الهايتية في جهودها الرامية لاســـتتباب الأمن في هايتي، وتهيئة الظروف الأمنية الملائمة لإجراء انتخابات حرة ونزيهة،

وإذ يؤكد من جديد أهمية سـيادة القانون وحقوق الإنسـان وإعادة المؤسـسـات القضـائية إلى العمل بكفاءة من أجل تعزيز مكافحة الإفلات من العقاب، ***وإذ يلاحظ*** الحاجة إلى قيام المفوضـــية الســـامية لحقوق الإنسـان بتزويد الجهاز القضـائي وقوات الأمن وإدارة السـجون في هايتي بالمسـاعدة التقنية والدعم في مجال بناء القدرات، بالتعاون مع مكتب الأمم المتحدة المتكامل في هايتي، ***وإذ يكرر تأكيد*** إدانته الشـــديدة لاغتيال رئيس هايتي جوفينيل موييز في 7 تموز/يوليه 2021، ***ويحث*** حكومة هايتي على تكثيف جهودها الهادفة لمحاسبة الجناة في الوقت المناسب وبما يتواءم مع القانون الدولي لحقوق الإنسان،

وإذ يكرر تأكيد أهمية دور المســـاعي الحميدة الذي يضـــطلع به مكتب الأمم المتحدة المتكامل في هايتي لإرساء عملية سياسية شفافة بقيادة هايتية وإشراف هايتي تؤدي إلى إجراء انتخابات حرة ونزيهة، بما يشمل على سبيل المثال لا الحصـر دعمَ حوار شـامل بين الهايتيين، وإشـراك جميع فئات المجتمع الهايتي، بما يشـمل المجتمعات المحلية التي تعيش في المناطق الخاضـعة لسـيطرة العصـابات، والدعوة إلى مشـاركة سياسية واسعة النطاق، بما في ذلك مشاركة النساء والشباب، والجدول الزمني للعملية الانتقالية المتفق عليه بين أصحاب المصلحة الهايتيين،

وإذ يعرب عن القلق البالغ من استخدام العنف الجنسي والجنساني الذي يرتكبه أفراد العصابات،

وإذ يلاحظ بقلق بالغ ما تشهده هايتي حالياً من أزمات ما انفكت حدتها تتفاقم على الصعد السياسي والاقتصادي والأمني وكذا أزمتا حقوق الإنسان والأوضاع الإنسانية والأزمة الحادة في الأمن الغذائي والتغذية، والقيود المفروضة على وصول المساعدات الإنسانية، وإذ يؤكد من جديد التزام المجتمع الدولي بمواصلة إسداء الدعم إلى شعب هايتي،

وإذ يقر بأن الكوارث الطبيعية، ومنها الأعاصير والزلازل والفيضانات، وغير ذلك من ظواهر الطقس المرتبطة بالآثار السلبية لتغير المناخ، في جملة عوامل أخرى، يمكن أن تؤثر سلبا في الأمن الغذائي وندرة المياه والحالة الإنسانية في هايتي، وقد تؤدي إلى تفاقم مظاهر حالة عدم الاستقرار القائمة، وإذ يعرب عن القلق من أن عنف العصابات والأنشطة الإجرامية الأخرى، من بين عوامل أخرى، قد يعرقلان تدابير الحد من مخاطر الكوارث والتأهب لها وبناء القدرة على الصمود التي تهدف إلى التصدي لظواهر الطقس هذه،

وإذ يشير إلى أهمية ضمان حماية الأطفال واتخاذ التدابير المناسبة في هذا الصدد انسجاما مع قرارات مجلس الأمن ذات الصلة بهذا الموضوع، وإذ يعرب عن القلق إزاء جسامة الانتهاكات الخطيرة المبلغ عن ارتكابها ضد الأطفال وإزاء عددها المفزع، وإذ يرحب بتوقيع بروتوكول لتسليم الأطفال في كانون الثاني/يناير 2024 بين الحكومة والأمم المتحدة بهدف إحالة الأطفال الذين يُزعم أنهم مرتبطون بعصابات مسلحة إلى الجهات الفاعلة المدنية المعنية بحماية الطفل،

وإذ يحث السلطات الهايتية على خفض حدة العنف بطريقة شاملة وعاجلة، بما في ذلك من خلال تعزيز سيادة القانون، واتخاذ تدابير اجتماعية اقتصادية، وتنفيذ برامج للحد من العنف، ومن ذلك البرامج التي تركز تحديدا على العنف الجنسي والجنساني، وتدابير حماية الأطفال، وإدارة الأسلحة والذخيرة، وتدعيم الآليات الوطنية للمساءلة والحماية، وكذا من خلال أي مبادرات تساعد على تمكين الجهاز القضائي من أداء مهامه وتتيح عودة المؤسسات القضائية إلى العمل بكفاءة،

وإذ يدين بشدة الانتهاكات والتجاوزات المرتكبة ضد الأطفال في هايتي ويعرب عن بالغ القلق إزاء خطورتها وأعدادها؛ وإذ يحث جميع الجهات الفاعلة، ولا سيما العصابات والشبكات الإجرامية، على المبادرة فوراً إلى وضع حد لجميع الانتهاكات والتجاوزات المرتكبة ضد الأطفال ومنعها، بما فيها تلك التي تنطوي على القتل والتشويه، والتجنيد والاستخدام، والاغتصاب وسائر أشكال العنف الجنسي والعنف الجنساني، ولا سيما ضد الفتيات، وشنّ الهجمات على المدارس والمستشفيات، والاختطاف، ومنع وصول المساعدات الإنسانية،

وإذ يعرب عن بالغ القلق إزاء استمرار تدفق الأسلحة والذخيرة غير المشروعة إلى هايتي، ***وإذ يكرر تأكيد*** الترابط القوي القائم بين تهريب الأسلحة والذخيرة إلى هايتي بطرق غير مشروعة وتوسع نطاق سيطرة العصابات على الأراضي وبين استفحال حدة أعمال العنف المسلح، بما في ذلك العنف الجنسي والجنساني، مما يؤدي إلى تدهور الحالة الأمنية، ***وإذ يكرر من ثَمّ تأكيد*** الطابع الملح لضرورة حظر نقل الأسلحة والأعتدة ذات الصلة بجميع أنواعها إلى جهات من غير الدول تكون ضالعة في عنف العصابات أو الأنشطة الإجرامية أو تجاوزات حقوق الإنسان في هايتي أو تكون داعمة لها؛ وكذا منع الاتجار بها وتحويلها عن وجهتها بطرق غير مشروعة،

وإذ يشير إلى توقيع حكومة هايتي على خطة العمل الوطنية لتنفيذ خريطة الطريق لتنفيذ الإجراءات ذات الأولوية في منطقة البحر الكاريبي بشأن الانتشار غير المشروع للأسلحة النارية والذخيرة

في جميع أنحاء منطقة البحر الكاريبي بطريقة مستدامة بحلول عام 2030، سعيا إلى التصدي لانتشار الأسلحة والذخائر غير المشروعة، وإذ يكرر دعوته حكومة هايتي إلى الإسراع بتنفيذ خطة العمل الوطنية،

وإذ يكرر تأكيد الحاجة الملحة إلى التصدي لمشكلة التدفقات المالية غير المشروعة إلى هايتي التي تتيح للعصابات المسلحة مزاولة نشاطها وتشكل تهديدا متزايدا لاستقرار البلد، وذلك بسبل من ضمنها إعطاء الأولوية لقطع الصلات القائمة بين الجهات الفاعلة السياسية والاقتصادية وبين العصابات،

وإذ يكرر تأكيد دعمه لصندوق التبرعات المشترك من أجل المساعدة على إحلال الأمن في هايتي الذي أنشئ بدعم من برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، ***وإذ يشجع*** مكتب الأمم المتحدة المتكامل في هايتي على الاضطلاع بدور تنسيقي فيما يتعلق بالمساعدة الأمنية الخارجية المقدَّمة إلى هايتي من خلال الصندوق المذكور،

وإذ يسلّم بالدور الرئيسي للبلدان المجاورة والمنظمات الإقليمية ودون الإقليمية، مثل الجماعة الكاريبية، والشركاء الدوليين الآخرين، وإذ يدعو المجتمع الدولي إلى أن يظل ملتزما بالجهود التي تبذلها هايتي في سبيل التغلب على استمرار الجمود السياسي والوضع الأمني، وإذ يرحب كذلك بالجهود التي تبذلها الدول الأعضاء لزيادة ما توفره من تدريب وتوجيه للشرطة الوطنية الهايتية وتحسين قدرتها العملياتية، فضلا عن تشجيع دعم وتمويل الأنشطة المضطلع بها بغية التصدي للتحديات التي تواجهها هايتي على صعد العمل الإنساني وتحقيق الاستقرار والإعمار والحد من مخاطر الكوارث وإعادة الإدماج وبناء القدرة على الصمود وتحديات التنمية المستدامة، بما في ذلك في قطاعات الزراعة والصناعة والتعليم،

وإذ يعرب عن استيائه من العراقيل التي تحول دون استفادة الشباب من فرص التعليم والفرص الاقتصادية، ***وإذ يسلّم*** بضرورة اتخاذ تدابير مناسبة لضمان التعافي البدني والنفسي للناجين منهم ولتقديم المساعدة إليهم، بما في ذلك المساعدة القانونية وإعادة إدماجهم في المجتمع، مع العمل في الوقت نفسه على ضمان تلبية الاحتياجات الخاصة للفتيات والفتيان علاوة على الأطفال ذوي الإعاقة، بما في ذلك إمكانية الحصول على خدمات الرعاية الصحية والدعم النفسي والاجتماعي والبرامج التعليمية التي تسهم في رفاه الأطفال وفي السلام والأمن المستدامين، ***وإذ يؤكد من جديد*** ضرورة تعزيز المساعدة الدولية لتوفير فرص الحصول على التعليم وتنمية المهارات مثل التدريب المهني، ***ويشدد كذلك*** على الدور المركزي والبناء الذي يمكن أن يؤديه الشباب في منع نشوب النزاعات وحلها،

وإذ يشدد على ضرورة معالجة المسائل المتعلقة بفقدان سبل العيش، والأمن الغذائي والتغذية، والأمن الصحي، والنزوح الداخلي، وإمكانية الوصول إلى البنية التحتية الاجتماعية، ***وإذ يشدد كذلك*** على أن إحراز تقدم في انتعاش هايتي وإعادة إعمارها وبناء قدرتها على الصمود أمر بالغ الأهمية لتحقيق دوام الاستقرار والأمن والتنمية الاجتماعية –الاقتصادية، ***وإذ يقر في هذا الصدد*** بالتعاون المتعدد الوكالات لبلوغ هذه الغاية وبضرورة تلبية الاحتياجات الإنسانية الأكثر إلحاحا،

وإذ يحيط علما بالتدهور الكبير الذي شهده السياق الأمني نتيجة لعدم الاستقرار السياسي وما اقترن به من عنف العصابات الذي يشكّل تحدياً لسلطة الدولة في منطقة بورت أو برنس الكبرى، وامتداده ليشمل مقاطعات مجاورة، وتأثيره على بيئة عمل مكتب الأمم المتحدة المتكامل في هايتي، ***وإذ يدين*** بأشد العبارات أعمال العنف التي تقوم بها العصابات المسلحة،

وإذ يشدد على دور مجلس الأمن المتمثل في فرض وتعزيز جزاءات على الأفراد والكيانات المسؤولين عن الأعمال التي تهدد السلام أو الأمن أو الاستقرار في هايتي أو المتواطئين فيها، ***وإذ يشدد أيضا*** على دور مكتب الأمم المتحدة المتكامل في التوعية بوجود حظر أسلحة مفروض على إقليم هايتي وبسريان هذا الحظر عملا بالقرارين 2653 (2022) و 2700 (2023)،

وإذ يلاحظ مع القلق تأكيد فريق الخبراء التابع للجنة الجزاءات المنشأة عملاً بالقرار 2653 عدة مرات أنه رغم فرض حظر أسلحة على الإقليم في تشرين الأول/أكتوبر 2023 عملا بالقرارين 2699 (2023) و 2700 (2023)، تواصل العصابات وجهات أخرى من غير الدول شراء أسلحة وذخائر بصورة غير قانونية، فيما يعزى جزئياً إلى عدم الدراية بأحكام حظر الأسلحة في المؤسسات المعنية بإنفاذ الحظر،

وإذ يحيط علما بطول مدة انقطاع الرحلات الجوية التجارية وبالحواجز التي أقيمت على الطرق الرئيسية مما أعاق بشدة إمكانية الوصول إلى البلد والعاصمة، وزاد من المخاطر الأمنية التي يتعرض لها أفراد المكتب المتكامل، وحدّ بشدة من قدرة أفراده على الدخول إلى مركز العمل وعلى مغادرته، وأدى إلى انخفاض مؤقت في الوجود الدولي في بورت أو برنس،

وإذ يؤكد على ضرورة تعزيز قدرات الشرطة الوطنية الهايتية وفعاليتها، بما في ذلك لإعادة فتح مراكز الشرطة التي تضررت أو توقفت عن العمل نتيجة لعنف العصابات، من أجل بسط سلطة الدولة وتوفير وجود مستمر للشرطة في جميع المجتمعات المحلية،

1 - ***يقرر*** أن يمدّد، حتى 15 تموز/يوليه 2025، ولاية مكتب الأمم المتحدة المتكامل في هايتي وفقا لقراره 2476 (2019)، برئاسة ممثلٍ خاص للأمين العام للأمم المتحدة، ومقتضياتِ الإبلاغ المحددة في الفقرة 1 من القرار 2645 (2022)؛

2 - ***يكرر تأكيد*** الحاجة إلى أن يواصل جميع أصحاب المصلحة الهايتيين، بما في ذلك بدعم من المكتب المتكامل، النهوض بعملية سياسية بقيادة هايتية وإشراف هايتي تفضي إلى تنظيم انتخابات تشريعية ورئاسية حرة ونزيهة، بمشاركة المرأة مشاركة تكون كاملة ومتساوية ومجدية ومأمونة وإشراك الشباب والمجتمع المدني وأصحاب المصلحة الآخرين المعنيين عن طريق إجراء حوار وطني شامل بين الهايتيين، ويطلب من جميع أصحاب المصلحة الهايتيين التعجيل بإنشاء مجلس انتخابي مؤقت، والتوصل إلى اتفاق بشأن خريطة طريق لإجراء الانتخابات تكون مستدامة ومقبولة لدى الجميع ومقيّدة بجدول زمني محدد، ويطلب إلى حكومة هايتي في هذا الصدد أن تقدم إلى المجلس تقريرا مستوفى عن التقدم المحرز فيما يتصل بهذا الأمر وعن خريطة الطريق في غضون 90 يوما؛

3 - ***يدعو*** المكتبَ المتكامل إلى وضع استراتيجية بالتشاور مع حكومة هايتي بشأن الطريقة التي سيتبعها لمواصلة دعمه لعمليةٍ سياسية بقيادة هايتية وإشراف هايتي من خلال دور المساعي الحميدة الذي يضطلع به ولتكملة الجهود التي تبذلها بلدان الجوار والمنظمات الإقليمية ودون الإقليمية، مثل الجماعة الكاريبية، بهدف استعادة المؤسسات الديمقراطية على وجه السرعة وتعزيز مشاركة جميع فئات المجتمع الهايتي، بما يشمل المجتمع المدني، ودعم السلطات الانتخابية الهايتية من أجل المضي قدماً بعملية للانتقال السياسي، وموافاة مجلس الأمن بآخر المستجدات المتعلقة بهذه الاستراتيجية وبتنفيذها في تقاريره الفصلية المقدّمة عن طريق الأمين العام؛

4 - ***يكرر تأكيد*** أن تظل وحدة الشرطة والمؤسسات الإصلاحية التابعة للمكتب المتكامل مؤلفةً من قوام يصل إلى 70 من الأفراد المدنيين والأفراد المعارين للعمل كمستشارين لشؤون الشرطة والمؤسسات الإصلاحية من أجل تعزيز دعمها الاستراتيجي والاستشاري لقدرات الشرطة الوطنية الهايتية في مجالي التدريب والتحقيق، ***ويشير*** إلى الفقرة 2 من القرار 2645 (2022) التي تنص على أن تضمّ وحدة حقوق الإنسان التابعة للمكتب قدرةً مكرسة للتصدي للعنف الجنسي والجنساني بما يشمل تحديد مستشارين في شؤون حماية المرأة، ***ويلاحظ*** أن هذا القرار ينسجم مع إطار الأمم المتحدة للتعاون الإنمائي؛

5 - ***يلاحظ*** الصعوبات التي يواجهها المكتب المتكامل فيما يتعلق بالأمن، ويحث السلطاتِ الهايتية على ضمان الحماية الضرورية لموظفي الأمم المتحدة، ويشدّد على الحاجة إلى تهيئة الظروف اللازمة لكي يعود المكتبُ إلى حضوره الكامل في هايتي وكامل القدرات المأذون له بها من أجل تنفيذ ولايته؛

6 - ***يؤكد مجددا*** دعمه لتنفيذ الولاية المنوطة بالمكتب المتكامل تنفيذا فعالا ويشجع المكتبَ، مع الحفاظ على تركيزه على دعم عملية سياسية بقيادة هايتية وإشراف هايتي تفضي إلى تنظيم انتخابات حرة ونزيهة، على مواصلة تنفيذ المهام الرئيسية التي تشملها بالفعل الولايةُ المنوطة به، بما في ذلك في مجالات تقديم الدعم الاستشاري للشرطة الوطنية الهايتية، بما يشمل التدريب على أساليب مكافحة أنشطة العصابات والامتثال لمتطلبات حقوق الإنسان والإبلاغ عنها واستراتيجيات التواصل مع المجتمع المحلي وبسبل منها إجراء زيارات ميدانية لمقاطعات غير بورت أو برنس عند الحاجة، وتجنب أي ازدواجية في الجهود الدولية، وتحقيق الحوكمة الرشيدة، والحد من العنف المجتمعي، وإعمال العدالة، بما في ذلك بتقديم الدعم إلى مكاتب المدعين العامين والمحاكم لتحسين قدرة السلطات الوطنية على التحقيق في الجرائم الخطيرة وملاحقة مرتكبيها والفصل فيها أمام القضاء، والمساءلة، ورصد حقوق الإنسان والإبلاغ عنها بهدف النهوض بنزع سلاح أفراد العصابات وتسريحهم وإعادة إدماجهم وتفكيك عصاباتهم باتباع نُهج غير عسكرية، ومكافحة التدفق غير المشروع للأسلحة والتدفقات المالية غير المشروعة، وإدارة الحدود والموانئ، وتعزيز التواصل مع المجتمعات المحلية التي تحملت وطأة عنف العصابات، حسبما تسمح به الظروف الأمنية وفي حدود الموارد والقدرات المتوافرة للمكتب؛

7 - ***يشدّد*** على الحاجة إلى التنسيق اللازم بين مكتب الأمم المتحدة المتكامل في هايتي بوصفه جهة الاتصال الرئيسية لوكالات الأمم المتحدة المعنية في البلد، وبعثة الدعم الأمني المتعددة الجنسيات، والسلطات الهايتية، والشركاء الدوليين والإقليميين الآخرين، من أجل تحقيق تكامل الجهود وتلافي الازدواجية فيها وتحسين الدعم الدولي المقدّم إلى الشرطة الوطنية الهايتية، مكرِّراً الطلب الوارد في القرار 2699 (2023) والموجه إلى بعثة الدعم الأمني المتعددة الجنسيات أن تتعاون مع المكتب المتكامل ووكالات الأمم المتحدة المعنية بما في ذلك، على سبيل المثال لا الحصر، مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة ومفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان، بغية دعم جهود الشرطة الوطنية الهايتية من أجل استتباب الأمن في هايتي، بما فيها الجهود التي تبذلها الشرطة الوطنية الهايتية لمكافحة الاتجار غير المشروع بالأسلحة والأعتدة ذات الصلة ومنع تحويلها عن وجهتها وتعزيز إدارة الحدود والموانئ ومراقبتها؛

8 - ***يكرر تأكيد*** دعمه لصندوق التبرعات المشترك من أجل المساعدة على إحلال الأمن في هايتي الذي أنشئ بدعم من برنامج الأمم المتحدة الإنمائي ومكتب الأمم المتحدة المتكامل في هايتي؛

9 - ***يشدد*** على أهمية التنسيق بين مكتب الأمم المتحدة المتكامل في هايتي ووكالات الأمم المتحدة المعنية فيما يتعلق بالمساعدة الأمنية الخارجية المقدَّمة إلى هايتي، مشيراً إلى ضرورة تنفيذ سياسة بذل العناية الواجبة في مراعاة حقوق الإنسان عند تقديم دعم الأمم المتحدة إلى قوات أمنية غير تابعة لها؛

10 - ***يكرر تأكيد الحاجة*** إلى أن يراعي المكتب المتكامل حماية الطفل مراعاة تامة بوصفها مسألة شاملة لعدة قطاعات في جميع مراحل تنفيذ ولايته وأن يساعد السلطات، بما في ذلك الشرطة الوطنية الهايتية، على حماية الأطفال بسبل من بينها تخصيص قدرة مكرسة لحماية الأطفال؛

11 - ***يطلب*** إلى الأمين العام أن يواصل رصدَ الانتهاكات والتجاوزات التي تمس الأطفال في هايتي والإبلاغَ عنها، مشجعاً إياه على استخدام الأدوات المتوافرة تحقيقاً لهذا الغرض، بما في ذلك في التقارير السنوية الصادرة بشأن الأطفال والنزاع المسلح، عملا بالقرارات 1379 (2001) و 1882 (2009) و 1998 (2011) و 2225 (2015)؛

12 - ***يشجع*** المكتبَ المتكامل على أن يكفل معالجة المسائل المتعلقة بالمساواة بين الجنسين باعتبارها مسألة شاملة لعدة قطاعات في جميع مراحل تنفيذ ولايته، بما في ذلك بدعم المشاركة السياسية للمرأة والاهتمام بمسألة العنف الجنسي والجنساني، وتنفيذ خطة العمل الوطنية لهايتي بشأن المرأة والسلام والأمن، وعلى تعزيز إشراك منظمات المجتمع المدني النسائية في بناء السلام والعمل الإنساني؛

13 - ***يشجع*** المكتب المتكامل على أن يقوم، بالتعاون الوثيق مع وكالات الأمم المتحدة والمنظمات الإقليمية والمنظمات دون الإقليمية والمؤسسات المالية الدولية المعنية، ببحث الخيارات الكفيلة بتعزيز قطاع العدالة الجنائية في هايتي من أجل مكافحة الإفلات من العقاب وتعزيز المساءلة؛

14 - ***يهيب*** بالمكتب المتكامل أن يدعم حكومة هايتي في سعيها لوضع وتنفيذ خطة اتصالات استراتيجية لأهداف منها التصدي للمعلومات المغلوطة والمعلومات المضللة فيما يتعلق بعمل مؤسسات الدولة وبالعملية السياسية، وذلك في حدود الموارد والقدرات المتوافرة له؛

15 - ***يشجع*** المكتبَ المتكامل على أن يقوم، في حدود الموارد والقدرات المتوافرة له وبالتعاون مع لجنة الجزاءات وغيرها من الكيانات المعنية، بمساعدة السلطات الهايتية على زيادة الوعي بآليات الإبلاغ عن الانتهاكات المحتملة للجزاءات وذلك عن طريق إطلاع قيادات جميع المؤسسات الوطنية المعنية المشترِكة في إنفاذ حظر الأسلحة المفروض في الإقليم على أحكام الحظر المفصلة على نحو ما تبيّنها الفقرة 14 من القرار 2699 (2023)؛

16 - ***يحث بشدة*** الدول الأعضاء على القيام دون تأخير بتنفيذ حظر الأسلحة المفروض على الإقليم على نحو ما هو مبين في القرارين 2699 (2023) و 2700 (2023) من أجل حظر توريد الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة والذخيرة أو بيعها أو نقلها إلى الجهات من غير الدول التي تكون ضالعة في عنف العصابات أو الأنشطة الإجرامية أو انتهاكات حقوق الإنسان المرتكبة في هايتي، من قبيل العنف الجنسي والجنساني، أو تكون داعمة لها، فضلا عن اتخاذ جميع الخطوات المناسبة لمنع الاتجار بها وتحويلها عن وجهتها بطرق غير مشروعة، ***ويعرب*** عن استعداده لاتخاذ مزيد من الإجراءات المناسبة في هذا الصدد في أقرب وقت ممكن، بما في ذلك تجديد الإجراءات المفروضة بموجب القرارين 2653 (2022) و 2700 (2023)؛

17 - ***يطالب*** بالتعاون فيما بين الدول الأعضاء لمنع الاتجار غير المشروع بالأسلحة وتحويلها عن وجهتها، وذلك بسبل من ضمنها القيامُ داخل أقاليمها وحسب الضرورة بتفتيش الشحنات المتجهة إلى هايتي، بطريقة تتسق مع القانون الوطني والدولي، وتوفيرُ أحدث المعلومات وتبادلها في الوقت المناسب من أجل كشف مصادر الاتجار غير المشروع وسلاسل الإمداد المتصلة به ومكافحتها؛

18 - ***يطلب*** إلى المكتب المتكامل أن يتعاون مع لجنة الجزاءات المنشأة عملا بالقرار 2653 (2022) وفريق الخبراء التابع لها من أجل تيسير عمل الفريق؛

19 - ***يطلب*** إلى المكتب المتكامل أن يعمل مع مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة وغيره من وكالات الأمم المتحدة المعنية لدعم السلطات الهايتية في مكافحة الاتجار غير المشروع بالأسلحة والأعتدة ذات الصلة وتحويلها عن وجهتها وكذلك التدفقات المالية غير المشروعة وفي تعزيز إدارة الحدود والموانئ ومراقبتها، وأن يضمّن التقدم المحرز في الأعمال ذات الصلة في التقرير المنتظم المقدم من الأمين العام إلى مجلس الأمن، ويشيد كذلك بالتقارير الفصلية التي يقدّمها المكتب المعني بالمخدرات والجريمة إلى مجلس الأمن عن طريق الأمين العام، بالتزامن مع دورة إبلاغ المكتب المتكامل، ***ويكرر*** في هذا الصدد طلبه إلى المكتب المعني بالمخدرات والجريمة أن يواصل تقديم تقاريره الفصلية المحدثة التي يجب أن تواصل التركيز على مصادر التدفق غير المشروع للأسلحة والتدفقات المالية غير المشروعة والطرق التي تسلكها وعلى أنشطة الأمم المتحدة ذات الصلة وتوصياتها؛

20 - ***يكرر تأكيد*** أهمية مشاركة مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة وغيره من وكالات الأمم المتحدة المعنية في دعم الجهود المبذولة لمكافحة العصابات المسلحة وتعزيز أمن الموانئ وتحسين تحصيل الإيرادات الجمركية وتقليص التدفقات المالية غير المشروعة، ويشدّد كذلك على الحاجة إلى ضمان تقديم التبرعات المالية اللازمة لدعم تلك الجهود وعلى أهمية ذلك؛

21 - ***يطلب*** إلى المكتب المتكامل تقديم المعلومات المتاحة عن حالات عنف العصابات والأنشطة الإجرامية وانتهاكات وتجاوزات حقوق الإنسان، بما في ذلك العنف الجنسي والجنساني، المرتكبة في هايتي، التي يجري جمعها تنفيذا لولاية المكتب، كمرفق لتقرير الأمين العام إلى مجلس الأمن؛

22 - ***يشجع*** على مواصلة التعاون الوثيق والتنسيق المكثف بين المكتب المتكامل، وفريق الأمم المتحدة القطري في هايتي، وبعثة الدعم الأمني المتعددة الجنسيات، والمنظمات الإقليمية ودون الإقليمية، والمؤسسات المالية الدولية بغية زيادة الدعم الإنساني ومساعدة حكومة هايتي على النهوض بمسؤوليتها عن تحقيق الاستقرار والتنمية المستدامة والأمن الغذائي والحد من مخاطر الكوارث والتأهب لها وبناء القدرة على الصمود وتحقيق الاكتفاء الذاتي الاقتصادي للبلد على المدى البعيد، ويشجع كذلك على تعزيز الاتصالات الاستراتيجية مع الجمهور فيما يتعلق بالولاية المنوطة بالمكتب المتكامل ودوره المحدّد؛

23 - ***يشدد*** على أهمية إتاحة وتيسير حصول جميع الأشخاص المحتاجين على المساعدات الإنسانية بشكل كامل ومأمون وسريع دونما عوائق وإتاحة وتيسير حصولهم على الخدمات الأساسية، وتوفير كامل الحماية والسلامة وضمان الأمن للعاملين في المجالين الطبي والإنساني ولأصولهم؛

24 - ***يحث*** جميع الجهات الفاعلة المعنية، بما فيها الجهات القادرة على التأثير في العصابات المسلحة، على العمل من أجل وقف إغلاق الطرق اللازمة لتوريد البضائع إلى الأسواق المحلية والوصول

إليها ووقف إتلاف مصـــادر الأغذية، بما في ذلك المحاصـــيل والماشـــية، فضـــلا عن الإمدادات الطبية والإنسانية؛

25 - ***يشجع*** الدول الأعضاء، بما فيها بلدان المنطقة، على تقديم الدعم الأمني للشرطة الوطنية الهايتية اسـتجابة للنداء الموجّه من هايتي ومن الأمين العام، ويشـدّد على ضـرورة بذل جهود إضـافية كبيرة لتلبية الاحتياجات الميزانوية والعملياتية لبعثة الدعم الأمني المتعددة الجنسيات، وفي هذا الصدد يشجع كذلك الدول الأعضـاء والمنظماتِ الإقليمية على تقديم التبرعات والدعم إلى البعثة في شكل التزامات مالية وبشرية وعينية، ويطلب إلى الأمانة العامة للأمم المتحدة مســاعدة الدول الأعضـــاء التي تعهدت بتقديم تبرعات إلى الصندوق الاستئماني على الوفاء بتعهداتها؛

26 - ***يقرر*** أن يبقي المسألة قيد نظره الفعلي.